

Distr.: Limited
23 June 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

اللجنة الخامسة

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

مشروع قرار مقدم من الرئيس بعد مشاورات غير رسمية

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٨٥٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ الذي وافق المجلس بموجبه على نشر فريق متقدم يصل قوامه إلى عشرة من المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة لمدة ثلاثة أشهر وعلى إدماج هذا الفريق المتقدم في بعثة لمراقبي الأمم المتحدة إذا أنشأ المجلس تلك البعثة رسمياً،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٨٥٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وإلى القرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية بعثة المراقبين، وآخرها القرار ١٨٦٦ (٢٠٠٩) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩،

(١) A/63/517 و A/63/684.

(٢) A/63/746/Add.6.



وإذ تشير كذلك إلى مقررهما ٤٧٥/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ والمتعلق بتمويل بعثة المراقبين وإلى قراراتها ومقرراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٢٦٠/٦٢ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قرارات الجمعية العامة ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تزويد البعثة بالموارد المالية اللازمة لتمكينها من إكمال تصنيفاتها الإدارية،

١ - **تخطط علماً** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ١٤,٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة والتي تمثل نحو ٤ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن أربعاً وسبعين دولة فقط من الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها المقررة كاملة، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة كاملة، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة لبعثة المراقبين كاملة؛

٣ - **تخطط علماً** بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)؛

٤ - **تطلب إلى الأمين العام** أن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة لكفالة تصفية البعثة إدارياً بأقصى قدر من الفعالية وأقل تكلفة ممكنة؛

٥ - **تطلب أيضاً إلى الأمين العام** أن يقدم إلى الجمعية العامة ميزانية التصفية الإدارية للبعثة لتنظر فيها خلال الجزء الرئيسي من دورتها الرابعة والستين؛

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

٦ - **تخطط علماً** بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي لبعثة المراقبين للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧^(٣)؛

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٧ - تقرر أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا مبلغاً قدره ١٥ مليون دولار لأغراض التصفية الإدارية للبعثة في الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

تمويل الاعتماد

٨ - تقرر أيضاً أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغ ١٠ ملايين دولار للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وفقاً للمستويات المستكملة في قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٩ المبين في قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

تقديرات حساب دعم عمليات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للجستيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

٩ - تقرر كذلك أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، مبلغاً قدره _____ دولار يشمل _____ دولار لحساب دعم عمليات حفظ السلام و _____ دولار لقاعدة الأمم المتحدة للجستيات في برينديزي، إيطاليا؛

١٠ - تقرر أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء مبلغاً قدره _____ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وفقاً للمستويات المستكملة في القرار ٢٤٣/٦١ ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٩ المبين في القرار ٢٣٧/٦١، و جدول عام ٢٠١٠^(٤)؛

١١ - تقرر أيضاً أن تخصص، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٠ أعلاه حصة كل منها في رصيد صندوق معادلة الضرائب البالغ _____ دولار، ويشمل الإيرادات والحصة التناسبية البالغة _____ دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لحساب الدعم والحصة التناسبية البالغة _____ دولار من الإيرادات المقدر أن تأتي

(٤) A/63/517.

من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات؛

١٢ - **تقرر كذلك** أن يخصم من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه البعثة على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٨ أعلاه حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما _____ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وفقا للمستويات المستكملة في القرار ٢٤٣/٦١ ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٨ المبين في القرار ٢٣٧/٦١؛

١٣ - **تقرر** أنه بالنسبة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه البعثة سُتخصم من الالتزامات غير المسددة حصة كل منها في الرصيد الحر والإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما _____ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وفقا للخطة المبينة في الفقرة ١٢ أعلاه؛

١٤ - **تقرر أيضا** أن يخصم النقصان البالغ _____ دولار في الإيرادات المقدّر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ من الأرصدة التي تحققت من مبلغ _____ دولار المشار إليه في الفقرتين ١٢ و ١٣ أعلاه؛

١٥ - **تشجع الأمين العام** على مواصلة اتخاذ تدابير إضافية لكفالة سلامة وأمن جميع الأفراد المشاركين في البعثة تحت رعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام الفقرتين ٥ و ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٠٢ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٣؛

١٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند المعنون "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا".